

## وزارة التضامن الاجتماعي

( قطاع الشؤون الاجتماعية )

قرار رقم ٦٦٥ لسنة ٢٠٢١

الصادر بتاريخ ١٩/١٢/٢٠٢١

### وزير التضامن الاجتماعي

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٦ لسنة ١٩٧٣ في شأن الخدمة العامة للشباب الذي أنهى المراحل التعليمية ولائحته التنفيذية ؛ وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛ وعلى قانون الخدمة العسكرية والوطنية الصادر بالقانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠ ؛ وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن التشكيل الوزاري وتعديلاته ؛ وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتنمية الاجتماعية (الإدارة العامة للخدمة العامة) بشأن ما هو موضح فيما بعد ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

يكلف الشباب من الجنسين ممن يتمتعون بجنسية جمهورية مصر العربية لأداء الخدمة العامة لمدة عام اعتباراً من ٢٠٢٢/٢/١م الدفعة (٩٨) على النحو الآتي :  
أولاً - الإناث على الإطلاق من خريجي الجامعات والمعاهد العليا دور ثان ٢٠٢١  
ثانياً - الذكور ممن تقرر إعفائهم من الخدمة العسكرية وممن يزيدون على حاجة القوات المسلحة بشرط مضي ثلاث سنوات من تاريخ وضعهم تحت الطلب ومن خريجي الجامعات والمعاهد العليا دور ثان ٢٠٢١

#### ( المادة الثانية )

على المكلفين المشار إليهم في المادة الأولى من هذا القرار والشباب السابق صدور قرارات بتكليف دفعاتهم وتخلفوا عن أداء الخدمة العامة في المواعيد المقررة (خريجي الجامعات والمعاهد العليا) أن يتقدموا لتسجيل أنفسهم بمكاتب الخدمة العامة بدائرة محال إقامتهم في مواعيد العمل الرسمية اعتباراً من ٢٠٢٢/١/٢

**( المادة الثالثة )**

يكون التكليف لهذه الدفعة في مجالات (حياة كريمة - وعى - فرصة - المشروعية الصحية - ٢ كفاية - لا أمية مع تكافل - التأمينات الاجتماعية - أطفال بلا مأوى - رعاية أيتام - أسر بديلة - رعاية مسنين - تكافل وكرامة - بنك ناصر الاجتماعي - محو أمية - أسر منتجة - تنمية - خدمات طفولة - خدمات تعليمية - النيابة الإدارية - النيابة العامة) بالإضافة إلى المجالات الأخرى طبقاً لاحتياجات كل محافظة .

**( المادة الرابعة )**

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره ، وينشر في الوقائع المصرية .

وزير التضامن الاجتماعي

**نيفين القباج**